

## سنن الدارقطني

5 - حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب أنا الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة ٧ قالت لا بأس بلبس الحلبي إذا أعطي زكاته وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه كان يكتب إلى خازنه سالم أن يخرج زكاة حلبي بناته كل سنة